

## تاج العروس من جواهر القاموس

لَمَسَّهٗ يُلَمِّسُهُ وَيَلْمِسُهُ مِنْ حَدِّ ضَرَبَ وَنَصَرَ : مَسَّهٗ بِيَدِهِ هَكَذَا وَقَعَ  
التَّقْيِيدُ بِهِ لَغَيْرٍ وَاحِدٍ وَفَسَّرَهُ اللَّيْثُ فَقَالَ : اللَّامُ بِالْيَدِ : أَنْ  
يَطْلُبَ شَيْئًا هَاهُنَا وَهَاهُنَا وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدٍ :

يَلْمِسُ الْأَحْلَاسَ فِي مَنْزِلِهِ ... بِيَدِيهِ كَالْيَيْهُودِيِّ الْمُصَلِّ وَقِيلَ :  
اللَّمْسُ : الْجَسُّ وَقِيلَ : الْمَسُّ مُطْلَقًا وَيَدُلُّ لَهُ قَوْلُ الرَّاعِبِ : الْمَسُّ  
: إِدْرَاكُ بظَاهِرِ الْبَشْرَةِ كَاللَّمْسِ . وَقِيلَ : اللَّامُ وَالْمَسُّ مُتَقَارِبَانِ  
وَلَمَسَهُ : مِثْلُ لَمَسَهُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : لَمَسَ الْجَارِيَةَ لَمَسَاءً :

جَامَعَهَا كَلَامَ مَسَّهَا . وَمِنْ الْمَجَازِ قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْجِنِّ :  
وَأَنْزَلْنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْدَأَةً حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا  
أَيَّ عَالَجْنَا غَيْرَ مَسَّهَا فَرُمْنَا إِسْتِرَاقَهُ لِنُلْقِيَهُ إِلَى الْكَهْنَةِ وَلَيْسَ مِنْ

اللَّمْسِ بِالْجَارِحَةِ فِي شَيْءٍ قَالَهُ أَبُو عَلِيٍّ . وَمِنْ الْمَجَازِ : إِكْفَافُ  
مَلْمُوسٍ الْأَحْنَاءِ إِذَا لُمِسَتْ بِالْأَيْدِي حَتَّى تَسْتَوِيَّ فِي التَّهْذِيبِ :  
هُوَ الَّذِي قَدْ أُمِرَّ عَلَيْهِ الْيَدُ وَنُحِتَ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ أَوْدٍ وَإِرْتِفَاعٍ  
وَنُتُوًءٍ قَالَهُ اللَّيْثُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : امْرَأَةٌ لَا تَمْنَعُ يَدَ لَامِسٍ .

وَالْمَشْهُورُ : لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ وَمِثْلُهُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ امْرَأَتِي لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ  
أَيَّ تَزْنِي وَتَفْجُرُ وَلَا تَرُدُّ عَنْ نَفْسِهَا كُلَّ مَنْ أَرَادَ مُرَاوَدَتَهَا عَنْ  
نَفْسِهَا . فَأَمَرَهُ بِتَطْلِيلِهَا . وَجَاءَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ :

فَاسْتَمْتِعْ بِهَا أَيَّ لَا تُمْسِكْهَا إِلَّا بِقَدْرٍ مَا تَقْضِي مُتَعَةَ النَّفْسِ  
مِنْهَا وَمِنْ وَطَرِهَا وَخَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ أَوْجَبَ عَلَيْهِ  
طَلَاقَهَا أَنْ تَتَوَقَّعَ نَفْسُهُ إِلَيْهَا فَيَقَعَ فِي الْحَرَامِ . وَقِيلَ : مَعْنَى لَا  
تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ أَنَّهَا تُعْطِي مِنْ مَالِهِ مَا يُطْلَبُ مِنْهَا وَهَذَا أَشْبَهَهُ قَالَ

أَحْمَدُ : لَمْ يَكُنْ لِيَأْمُرَهُ بِإُمْسَاكِهَا وَهِيَ تَفْجُرُ . وَمِثْلُهُ جَاءَ فِي قَوْلِ  
الْعَرَبِ فِي الْمَرْأَةِ تُزْنُ بِلَيْنِ الْجَانِبِ لِمَنْ رَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا : هِيَ  
لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ لَا تَمْنَعُ مُخَالَفَةً لِلنُّصُوصِ . وَمِنْ  
الْمَجَازِ أَيْضًا : يُقَالُ : فِي الرَّجُلِ : لَا يَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ أَيَّ لَيْسَتْ فِيهِ

مَنْعَةٌ وَلَا حَمِيَّةٌ . وَاللَّمْسُ كَصَبُورٍ : نَاقَةٌ يُشَكُّ فِي سِمَانِهَا هَكَذَا

في النَّسَخِ وَمِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ وَالْعِيَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ وَفِي اللَّسَانِ :  
نَاقَةٌ لَمُوسٍ : شُكٌّ فِي سَنَامِهَا أَوْ بِهَا طَرِقٌ أَمْ لَا فَلَمُوسٌ وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ :  
: هِيَ الشُّكُوكُ وَالضَّيْوُثُ جُ لِمُوسٍ بِضَمٍّ فَسُكُونٌ . وَاللَّمُوسُ : الدَّعِيُّ  
وَأَنَّ شَدَّ ابْنَ السِّكِّيتِ : .

لَسْنَا كَأَقْوَامٍ إِذَا أَرَمَتْ ... فَرَحَ اللَّامُوسُ بِثَابِتِ الْفَقْرِ يَقُولُ :  
نَحْنُ وَإِنْ أَرَمَتِ السَّنَةُ أَيْ عَصَّتْ فَلَا يَطْمَعُ الدَّعِيُّ فَيُنَادِي  
نُزْوَجَهُ وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ . أَوِ اللَّامُوسُ : مَنْ فِي حَسَبِهِ قَضَاءُ  
كَهْمَزَةٍ أَيْ عَيْبٌ وَهُوَ مَجَازٌ . وَاللَّمُوسَةُ بِهَاءٍ : الطَّرِيقُ سُمِّيَ بِهِ  
لَأَنَّ الضَّالَّ يَلَامِسُهُ أَيْ يَطْلُبُهُ لِيَجِدَ أَثَرَ السَّفْرِ أَيْ  
المُسَافِرِينَ فَيَعْرِفُ الطَّرِيقَ فَعُولَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ وَهُوَ مَجَازٌ .  
وَاللَّمْيَسُ كَأَمِيرٍ : المَرُوءَةُ اللَّيِّنَةُ المَلَامَسُ . وَلَمْيَسٌ : عَلَامٌ  
لِلنِّسَاءِ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : .

" وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَاهِمِيَسَا .

" إِنَّ يَصْدُقَ الطَّيْرُ نَنْكَ لَمِيَسَا "